

شرح كتاب الحج من البخاري للشيخ ابن عثيمين 26

محمد بن صالح العثيمين

فبما اهللت؟ قلت لبك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال احسنت انطلق فطف بالبيت وبالصفا والمروة ثم اتيت امرأة من نساء بني قيس تفنت رأسي ثم اهللت قلت لبك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه - [00:00:18](#)

وسلم قال احسنت انطلق فطف بالبيت وبالصفا والمروة ثم اتيت امرأة من نساء بني قيس تفنت رأسي ثم ما اهللت بالحج فكنت افتي به الناس حتى خلافة عمر رضي الله عنه فذكرته له فقال ان نأخذ بكتاب الله - [00:00:38](#)

انه يأمرنا بالتمام وان نأخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى بلغ الهدي محله كأن عمر لم يقتضي هذا لان عمر رضي الله عنه ممن يرى عدم - [00:00:58](#)

ويرى الافراد او القراءة. الافراد فقط لانه يريد ان يعمر المسجد الحرام في السنة كلها وفي الحديث اشياء نذكرها فيما بعد ان شاء الله باب من لب الدراسة. نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:01:20](#)

صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب الحج باب من لبه رأسه عند الاحرام وحلق - [00:01:40](#)

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما لك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة رضي الله عنهم انها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حل بعمره ولم تحلل انت من عمرتك. قال اني لبثت رأسي وقلدت هدي. فلا احل حتى انحر - [00:01:56](#)

قوله صلى الله عليه وسلم لبثت رأسي اي وضعت عليه ما يلبده من صمغ ونحوه وهو اشارة الى انه لن يحل تارة الى انه لن يحل ما بقي على ما كان عليه - [00:02:18](#)

وفي هذا الحديث دليل على ان ما يلبد على الرأس لا يمنع من صحة الوضوء فمثل بعض النساء تلبد على رأسها شيء من الحنة فيجوز ان تمسح عليه ولا حرج عليه - [00:02:33](#)

لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لبه رأسه وهو يمسح عليه قطعاً ولان طهارة الرأس في الاصل مخففة فلا غسل فيها ولا تكرار للمسح فلذلك لم يشترط الا يكون هناك - [00:02:50](#)

نعم قوله باب من لبه رأسه عند الحلق والاحرام. باب من لبه رأسه عند الاحرام وحلق. اي بعد ذلك عند الاحلال قيل اشار بهذه الترجمة الى الخلاف فيمن لبه هل يتعين عليه الحلق او لا؟ فنقل ابن بطال عن الجمهور تعين ذلك - [00:03:10](#)

حتى عن الشافعي وقال اهل الرأي لا يتعين بل ان شاء قصر انتهى وهذا قول الشافعي في الجديد وليس للاول دليل صريح. واعلى ما فيهما سيأتي في اللباس عن عمر من ظفر رأسه - [00:03:31](#)

واورد المصنف في هذا الباب حديث حفصة وفيه اني لبثت رأسي وليس فيه تعرض للحلق الا انه معلوم من حاله الله عليه وسلم انه حلق رأسه في حجه. وقد ورد ذلك صريحا في حديث ابن عمر كما في اول الباب الذي بعده. واردفه ابن - [00:03:47](#)

قال في حديث حفصة فجعله من هذا الباب لمناسبته للترجمة. وقد قلت غير مرة انه لا يلزمه ان يأتي بجميع ما اشتمل عليه الحديث في الترجمة بل اذا وجدت واحدة اكتفت وقد تقدم الكلام على حديث حفصة في باب التمتع والقراءة - [00:04:07](#)

نعم. ايه فوائده على فوائده يعني ولا لا هذا حديث ابي موسى قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالبطحاء وذلك بعد ان انهى طوافه وسعيه خرج الى بطحة ونزل فيها الى يومنا - [00:04:26](#)

وهو بالبطحاء فقال اه احججت؟ قلت نعم قال بما اهللت؟ قال قلت لبك باهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال احسنت اه حججت

يعني نويت الحج واراد بهذا التوطئة للاستفهام الذي بعده - 00:04:49

والا فهو يعرف ان ابا موسى اتى محرما والمحرّم لا بد ان يكون ائمة بحج او بعمره وفيه استحسان النبي صلى الله عليه وسلم لفعله حيث قال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم او كأذان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:05:11
لان هذا يدل على حسن التأسّي والمتابعة وهو يعلم ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لا يختار الا ما هو افضل قال احسنت انطلق فطه بالبيت وبالصفا والمروة - 00:05:31

وبالصفا والمروة ثم الى اخره اه امره ان يذهب ويطوف بالبيت وبالصفا والمروة ليحل قال ثم ثم اتيتم امرأة من نساء بني قيس ففلت رأسي ثم اهللت بالحج رأسي معناه ان الرجل قصر - 00:05:47
لانه لو حلق ما بقي للقمل مكان وفني الرأس يعني تتبع القمل اتلافه وهذا يدل على ان الرأس ايش باطل مقصر نعم باطل ولكنه مقصر ثم علاج بالحج فكنت افتي به الناس حتى خلافة حتى خلافة عمر فذكرته له فقال ان نأخذ بكتاب الله - 00:06:10
فانهم يأمرؤا باتمام التمام. في قوله واتموا الحج والعمره لله وان نأخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله لم يحل حتى الهدم عنده كأن عمر رضي الله عنه لا يرجع لا يرى جواز الفساد - 00:06:38
ويقول ان نأخذ بالقرآن فالقرآن يقول الله فيه اتموا الحج والعمره لله فانت اتيت بحج اتمه وان نأخذ بالسنة فالنبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لم يحل وكان عمر رضي الله عنه لا يرى متعة الحج - 00:06:57
بحجة ان ذلك يؤدي الى هجران البيت في بقية السنة ولكن الجواب عن ما قال عمر رضي الله عنه ان نقول ان انتقال الانسان من الحج الى العمرة ليصير متمتعا - 00:07:14

اتمام للحج لان الرجل يريد ان يتحلل من العمرة لايش ليأتي بالحج ولهذا لو اراد ان يفسخ العمرة لا ليتمتعها ما عليه فهذا يقال انه اتم الحج ولكنه انتقل من صفة الى صفة - 00:07:28
افضل منه هذا الجواب عن رأي عمر رضي الله عنه نعم و طب بالبيت وبالصفا والمروة. نعم وهو اهلنا النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. يعني بحجة يعني لو لو كان - 00:07:48

الهدي لقال له استمر في الاحرام وهو مقرن الان. من؟ ابو موسى لا ابو موسى اهل به لا للعصر. لكن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم حوله الى ان يجعله تمتعا - 00:08:13
كان في اول الامر في المجتمع الرسمي ايش؟ في اول الامر تابع الرسول؟ نعم؟ في اول الامر يعني هلال الرسول هو اصله جاء من اليمن لم يأتي مع الى المدينة - 00:08:30

جاء من اليمن وصادف النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم في الافضح وش الاشكال اعتبرته انه هو ما دام لنا هل من خلال رسوله عليه الصلاة والسلام كانه يعني هو مقرئ ما يدري نعم ما يدري - 00:08:42
ولهذا لما قال لما اهللت لم يقل اهللت بالقراءة قال كاهل النبي وهو مجهول عنده نعم ها هاد التلميد يعني ها تجديد الرأس يعني ايه ايه نعم سنة اذا كان الانسان لا يريد الحل - 00:08:58

لا لا ما يلبيه لانه اذا اراد الحل لابد ان يقصر تقصير الملبد صعب او متعذر نعم يا سليم رضي الله عنه وارضاه هل لاصاغ الهدي علي قد ساق الهدي لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اشركه في هديه - 00:09:23
وهو قد جاء ببعض الابل من اليمن لعنة سبأ سب الرسول لكن الرسول اشرك فسرى هذا الاشراك الى اول النسوة الى نبي موسى ما معه هدي اي نعم الفرق ان - 00:09:53

علي معه ابي باب الحلق والتقشير عند الاحلال. حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة قال نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته - 00:10:15
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما لك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله - 00:10:35

قال والمقصرين وقال الليث حدثني نافع رحم الله المحلقين مرة او مرتين قال وقال عبيد الله حدثني نافع وقال في الرابعة
والمقصرين حدثنا عياش ابن جدد جدد منها في الرابعة. وعلى كل حال في الثالثة والرابعة - [00:10:55](#)
يدل على ان المحلقين افضل لانه دعا لهم من اول الامر بدون سؤال ولم يدعو للمقصرين الا بعد ان سئل والح عليه في السؤال ثم قال
ايضا لما اراد ان يدعو للمحلقين - [00:11:17](#)
قالت للمقصرين قال والمقصرين اشارة الى انهم تبعوا لمن؟ للمحلقين حيث اتى بالواو ولم يقل اللهم ارحم المقصرين قال والمقصرين
ومعلوم ان تكرار العامل ابلة من العطف كما يشهد لهذا قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله - [00:11:37](#)
واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وهذا يدل دلالة واضحة على ان الحلقة افضل فلا تبخل يا اخي على نفسك لشعرات تبقى على
رأسه احلقها وسوف تنبت ام قريب لكن بعض الناس - [00:12:05](#)
تجده يشح يذهب مثلا ويحلق ويقصر بالمكينة نمرة واحد او اثنين او ثلاثة او اربعة نعم حدثنا عياش ابن الوليد قال حدثنا محمد بن
فضيل قال حدثنا عمارة ابن القعقاع عن ابي زرع عن ابي زرعة عن ابي - [00:12:28](#)
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للمحلقين قالوا وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين
قالوا وللمقصرين قالها ثلاثا قال وللمقصرين حدثنا عبد الله بن محمد بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية بن اسماء يقال في الجمع
بين حديث ابن عمر وابي هريرة - [00:12:51](#)
ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم دعا مرة بالرحمة ومرة بالمغفرة وهما متلازمان اما الرحمة فانها تدخل فيها المغفرة لان الرحمة
هي جلب المنافع ودفع المضارب والمغفرة دفع المضار - [00:13:19](#)
فالرحمة ابلغ حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع ان عبد الله قال حلق النبي صلى الله عليه عليه
وسلم وطائفة من اصحابه وقصر بعضهم - [00:13:41](#)
حدثنا ابو عاصم عن عن ابن جريج عن الحسن ابن مسلم عن طاووس عن ابن عباس عن معاوية رضي الله عنهم قال قصرت عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص - [00:13:58](#)
هذا يا اخي في غير حجة لانه في حجة الوداع لم يقصد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم حيث انه لم يحل الا يوم
النحر واحلاله يوم النحر بايش - [00:14:14](#)
بالحق تمشي في في اشكال من جاه الوقت - [00:14:28](#)